

03301 - حكم إعطاء الموظف هدية بعد قيامه بعمل فيه مصلحة

للمهدي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

في بعض مصالح الدولة كدوائر شرطة المرور مثلا قام الموظف المختص بعمل مصلحة لي مثلا ولم يقيم هو بتزوير اي شيء لي. وبعد قيامه بهذه المصلحة وقضائها اعطيته مبلغا من المال كهدية. فهل هذا حلال ام حرام - [00:00:00](#)

لا اعلم في هذا بأسا اذا كانت الهدية صدرت بعد قضاء حاجتك من غير تواطؤ بينك وبينه ولا مشاركة لا نعلم فيها بأسا. لان هذا من باب مقابلة الاحسان بالاحسان - [00:00:20](#)

وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح من صنع لكم معروف فكافئوه فان لم تجدوا ما تخافوا فادعوا له حتى ترونهم قد خافتموه صنعا معروفا فلا حرج فيه مكافأته بالمال او بالدعاء - [00:00:34](#)

لكن ترك ذلك احوط لان لا يتخذ عادة. ايوة. في وفي هذا مم فكل واحد يظن ان الشخص يعطيه ويلتمس منه بعد ذلك او يسأله بعد ذلك. فالحاصل تركه هذا احوط - [00:00:50](#)

والا فهو لا بأس به اذا كان عن غير اتفاق ولا مواطأة مع المواطأة او المشاركة هذا هو الرشوة المحرمة بآرك الله فيك - [00:01:05](#)